

حاشية على عبدالغفور للسيلكوتى

معارف نظارت جليله سنك رخصتيله طبع اولمشدر

استانبول

« عالم مطبعهسى — احمد احسان وشركائى » بابعالى
جوارنده ابوالسعود جاده سنده نومرو (٥٤)

١٣٠٧

حاشية على عبدالغفور
للسيلكوتى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يامن هو مصدر الكلمات وافعالها . ومبتداء العوامل واعمالها . كل مالا يلىق بكبريائه عنه منصرف . وجميع الممكنات عن تصرفه غير منصرف . امتلائت ظروف الكائنات بمعربات آياته وتلاؤات على حروف المكونات مبنات اماراته . عرفها لمن القى السمع وهو شهيد . ونكرها على من فى آذانه وقر وهو عنيد . تولت الاوهام فى بيدآ جلاله . واومت الافهام بعيد نواله . اضمع اسراره الحقية فى ضماز اولى البصائر . واطهر علاماته الجلية على ابصار اولى الضماز . ووضع آثاره دالة على ذاته . وافعاله ناطقة باسمائه وصفاته . نحمدك حمدا تفيض به شآيب كرمك ونشكرك شكرا تزمه مجالايب نعمك . ونصلى على من اسلته من سلالة معد بن عدنان . وايدته باوضح التينان ومعجز البيان . امارات حقه مرفوعات . وعلامات صدقه منصوبات . شر آنمه مجرورات الى يوم الدين مؤيدة . واحكامه المؤيدة الى الخين مؤيدة . وعلى آله الخيرة . واصحابه البررة . من لف لفهم صلح ونجا . ومن تكب تن ردفهم طاج وغوى . وبعد فهذه فوائد عالية يهتز بادراكها اعطاف الادهان . وفرايد غالية تبث العقول لاحتوائها الاوزان . نادبها محيط خاطرابى واستادى . وسمح بها بسيط من اليه فى العلوم استنادى . مرجع الفحول والاجلة . منبع العقول والادلة . امام الافاق بالاتفاق .

(استاذ)

لا وإنما يجعل في المقام الخطابى للاستفارة
 لئلا يلزم التعرّيج بلا مرجح في الوجود والعدم
 لا تترتب في الوجود في الجنس والاعتقاد
 الخطابى كل مقام يكفى فيه بالمقدمة

المقبولة من شخص
 معتقد فيهم لا يترتب
 في الوجود والعدم
 المطلوبة والاعتقاد
 والاعتقاد في المعاد
 يظهر كدلالة على
 الخطاب والاعتقاد

استاذ الكل في الكل على الاطلاق . رذيف المتقدمين . وغطريف المتأخرين .
 ناقد السابقين . وقائد اللاحقين . عبد الحكيم بن شمس الدين . ادامة الله
 مادام بشير . ولاح كوكب منير .
 وهذا دعاء لا يرد لانه . لاصلاح اصناف البرية شامل .
 معلقة على الحواشى المعلقة للفاضل الكامل . والعالم العامل . اللارى
 على شرح الكافية لزبدة العارفين . وقدوة العالمين . وحيد او انه . وفريد
 زمانه . عبد الرحمن الجامى . افاض الله تعالى عليه وابل القرآن . واسكنه
 بجوحة خيار الجنان . وعلى ذلك الشرح من حيث انتهت حواشى
 الفاضل المذكور وهو مباحث الاصوات الى آخره تكملة لها الايضاح
 معضلها . وتسهيل مجملها . وتذليل صعبها . وتزويل شعابها .
 اسعافا لقرحة اطلاع روزه . وانجاحا لسائل افتتاح كنوزه . فبلغ من المقاصد
 قاصيتها . وملك من المحاسن ناصيتها . فياها الناظرون لا تحذوا مأخذها
 سهلا مسهلا . وفي طريقكم بئرا معطلا . وامضوا فيها بعين الانصاف
 واستشرفوا اليها بلحاظ الاعتراف . فخذوها وكونوا من الشاكرين . و آخر
 دعواتنا الحمد لله رب العالمين . وانا المسكين الغريب . عبيد الله الملقب باللييب
 (قوله مصدر المعلوم) وهو الاظهر لكونه معدولا من حمدت حمد الله للدلالة
 على العموم والدوام ولكثرة استعماله (قوله اى كل حمد الخ) تفسير على كلا
 الوجهين واسارة الى انه لا فرق بين الجنس والاستفراق في افادة اختصاص
 جميع المحامد بتعالى انما الفرق بان الجنس لا يحتاج الى معونة المقام الخطابى
 بخلاف الاستفراق وعموم كل حمد اى قول يشعر بالتعظيم او فعل كذلك
 مستفاد من اللام وعموم الاوقات من اسمية الجملة وعموم كل حامد من ترك
 الفاعل قصدا للعموم وفيه اشارة الى ان اختلاف الاعراض باعتبار محالها
 لا يعتبر بالعرف والا لكان هذا العموم داخلا في كل حمد (قوله او القدر
 المشترك) في الرضى ان المصدر موضوع للحديث الساذج من غير اعتبار
 نسبه الى الفاعل او الى متعلق آخر والفعل مأخوذ في مفهومه النسبة
 وضعا فان اعتبر من حيث انه منسوب الى الفاعل فهو مبنى للفاعل وان
 اعتبر نسبة الى متعلق آخر فهو مبنى للمفعول واذا لم يعتبر شئ منيما فهو القدر
 المشترك وقيل القدر المشترك ما يطلق عليه لفظ الحمد (قوله الخاء ل بالمصدر)
 المعنى المصدرى من مقولة الفعل او الانفعال فهو امر غير قار الذات والحاصل

الظن



صاحب على ما في الصحاح فيكون الاصحاب جمع الجمع (قوله مخفف صاحب)
 بحذف الالف ويجوز ان يتعلق بكليهما (قوله بناء على ما قيل) متعلق بكلا
 الوجهين من ان فاعلاً اسما كان اوصفة (قوله اي الذي ثبت النخ) لما كان
 ظاهر الفقرة يقتضى ان يكون كل صحابي متأدبا بجميع آدابه صلى الله عليه وسلم
 بناء على ان الجمع المعرف والمضاف للاستغراق اذا لم يكن للعهد الخارجي
 وذلك باطل في نفسه ومستدعى لاستواء جميع الصحابة في الفضل اولها يحمل
 الاستناد في الجمع الاول على التجوز مع ابقائه على العموم كما في قولهم وبنو افلان
 قتلوا افلانا واليه اشار بقوله اي الذين ثبت فيما بينهم التأدب بادابه ويجعل الجمع
 الثاني مجازاً عن الجنس واعتبار الاختصاص المستفاد من الاضافة فيه اي
 جنس الادب من حيث انه مختص بذاته صلى الله عليه وسلم وقائم به واليه
 اشار بقوله والانصباغ بصفته حيث اوردها بصيغة المفرد ولما كان الاتصاف
 بصفة الغير محالاً عليه بقوله للفناء في ذاته ومعنى الفناء في اصطلاح الصوفية
 تبديل الصفات البشرية بالصفات الالهية دون الذات فكما انها كلما تقع صفة
 منها قامت الصفة الالهية مقامها فيكون الحق سماعه وبصره كأنطق به الحديث
 كذلك حال الفناء في النبي والشيخ وهذا مبني على وحدة الوجود كما هو مذاق
 الشارح رحمه الله ولعل المحشي سمع منه والافالظاهر المناسب للمقام ان المعنى
 الساعين غاية السعي في التأدب بادابه يحمل صيغة التفضل على المبالغة
 والاضافة لمجرد الارتباط (قوله اي ما يستبلى عليك) وهو المعاني المدونة
 الموجودة بالوجود اللفظي ان كانت الخطبة الحاقية والاستقبال بالنظر الى
 مخاطب أو الحاضرة في الذهن ان كانت ابتدائية أو الالفاظ الدالة عليها
 على تقدير جعلها مشار إليها بتزليلها منزلة البصر لكمال امتيازها وصوريتها
 نصب العين كالمشاهدو في هذا التعمير اشارة الى ان المشار اليه المعاني
 من حيث التدوين والترتيب الخاص لان المقصود مدح الكتاب والى ان
 خصوصية المحل غير معتبرة في التسمية فالمسمى المعاني المدونة باى محل قامت
 كيلا يلزم الاشتراك او القول بالوضع العام (قوله من القيد) في التاج
 القيد زيادة شدة ومنه الفائدة في القاموس فادته فائدة اي حصلت
 وفي الصراخ الفائدة انجده داهه وكرفته شود ازدانش ومال فعله
 معنى نقل اليه من الوصفية (قوله من الاشكال بمعنى الاشتباه) اشكل الامر
 دخل في اشكاله وامثاله ثم استعمل بمعنى الاشتباه (قوله للمبالغة) يعني

لأن سبب الإضافة
 جعلت الجمع الذي
 عن اليد. فلا
 تأويل اليه
 الصحابة من
 صلح الله الخ لان
 بادابه المدونة
 صاعده على الاتصاف
 فأجاب بقوله وان
 الاشارة الى
 الوجود في
 وليس كالألف
 على هذا المنوال
 في الجمع الاول

عن الكلام السابق (قوله لتضمنه معنى التعليل) فانه بمعنى محببتي (قوله
والخصوص الخ) يجوز تقديم المخصوص نص عليه في المفتح (قوله اى ترك
التصدير) فسر النفي بالترك ليكون فاعل الفعل والمفعول له متجدا فانه شرط
نصبه عند الجمهور اذ لا يصح جعله علة لتصدير ولو جعل علة للنفي بتأويل
اتى التصدير ففاعله التصدير وفاعل الهضم المصنف (قوله بتحليل)
التحليل درجيات اذ اختن اى تحييله لنفسه دفعا للمحجب بهذا التصنيف الاينقي
فان النفس اذوع للمخيلات من المعقولات (قوله من حيث انه صنعه)
اشار بذلك الى ان الحثية في عبارته للتقيد وان كان الشائع في تقيد الشيء
بنفسه افاة الاطلاق وذلك بحمل الاضافة في الحثية على الاختصاص
لكونه مصنوعا له (قوله فانهم انما يستحبون الخ) بدليل تركهم فيما
لا يمتنون به كالتكآت والامور الحثية ولان المأموره في الحديث
افتتاح امر ذى بال وشرف (قوله لكن بقوهم الخ) انما قال توهم اما لانه
قد اندفع بقوله بان جملة جزء واما لانه مبنى على جعل الباء في الحديث صلة
الابتداء فيفيد كون الحمد جزءا للمبتداء به وهو توهم اذ لا يصح ذلك الا في امور
من قبيل الالفاظ مع ان المأموره الابتداء فى كل امر ذى بال فهو باء الملاسة
اى لم يبدأ ذلك الامر ملتبسا بالحمد لله فيكون المأموره التلطف به فى اول
الامر لا الجزئية وهو حاصل جواب الشارح (قوله اى عن احوال منسوبة
اليهما من حيث الخ) قيد الحثية مستفاد من جعل محط الفائدة الاختصاص
المستفاد من الاضافة او بما تقرر من ان الامور المختلفة بالاعتبار يجب اعتبار
قيد الحثية فيها وفائدة الحثية الاحتراز عن الاحوال المنسوبة اليهما باعتبار
امر اعم ككونها عرضا ومسموعا غير قار الذات او باعتبار امر اخص
ككونها فصيحيا او غير فصيح وانما لم يقل عن احوال عارضة لهما من حيث
انها كذلك كما يشعره تعريف الموضوع بما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
اشارة الى ان هذه الاحوال امور اعتبارية اعتبرها النحاة لمعرفة كيفية
التراكيب العربية صحة وبقاما (قوله سواء ثبت الخ) البحث اثبات المحمول
للموضوع والبحث عن العوارض الذاتية لموضوع العلم بانباتهم لنفسه
اولوعه اولعرضه الذاتى اولنوع عرضه ولما كان القسمان الاخيران راجعين
الى القسم الثانى لان الموضوع المقيد الذاتى قسم من الموضوع اكتفى المحشى
على القسمين وفائدة قيد الحثية ان الشيء الواحد قد يكون قسما لموضوعين فمن

لان الحثية
تسمى الحثية
نحو الما
اى 20
الاول

الحديث
الحديث

الامر
الامر

في التفتا له في الاشتقاق يعبر تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تورد بقره
 فيقول في اصل المعنى والتأثير فيرد احدها الى الآخر فالمراد هو ان تورد بقره
 فيقول في الاشتقاق يعبر تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تأخذ من اللفظ ما

بما مر من الترتيب
 فيقول في الاشتقاق يعبر تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تأخذ من اللفظ ما
 فيقول في الاشتقاق يعبر تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تأخذ من اللفظ ما
 فيقول في الاشتقاق يعبر تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تأخذ من اللفظ ما

الوجودين اللفظي والنهني والتقدم في الوجود الخارجي متحقق فتوافقت الكل
 في التقدم (قوله الاشتقاق الخ) تعريف للاشتقاق باعتبار العلم وحذف
 قولهم فتزاد احدهما الى الاخر اشارة الى انه ليس داخلا في الحد بل هو بيان
 لتعيين المشتق والمشتق منه فالمراد مشتق والمردود اليه مشتق منه (قوله
 تناسبا) اشارة الى انه لا بد من التباين بين المصنوعين بوجه فلا يجعل المقتل
 مصدرا مشتقا من القتل وكلمة أو للتقسيم وليان انواع المحدود من الاشتقاق
 الصغير والكبير والا كبر لالابهام والتشكيك (قوله وقد اشار الخ)
 حاصل ما ذكره الشارح رحمه الله في بيان تناسب المعنوي هو ان المدلول
 الالتزامي للكلمة والكلام وهو تأثير معانيهما في النفوس تشبيه بالمعنى
 المطابق للكلمة في كون كل منهما فردا للتأثير وحاصل وجه البعد ان تشبيه
 تأثير المعنى مطلقا بالجرح غير مناسب لانتفاء مرجح اعتبار الجرح مشبهابه
 وان اريد تشبيه تأثير يصحبه الإلم به كان التشبيه مناسباً لكن هذه مناسبة
 بعيدة من الفهم لحفاؤها فانها مناسبة باعتبار ما يترتب على معاني بعض
 افرادها غير لازمة لشيء من معانيهما فان تأثير المعاني بالالم يختلف بحسب
 الاشخاص والاقوات والاحوال وحاصل ما ذكره المحمى ان التناسب
 المعنوي اشترا كهما من حيث افسهما اى مع قطع النظر عن المعنى في المدلول
 الالتزامي وهو التأثير التابع للقوة التي هي المدلول الالتزامي لجوهر الحروف
 (قوله مع ان المناسب الخ) لا يخفى اى لا يخفى بمد هذه المناسبة مع وجود
 المناسبة (قوله تأثير افسها) اى افس الكلمة والكلام والكلم من غير نظر
 الى معانيها (قوله ونقش الصور في الاذهان) اى صور ذواتها (قوله ما يترتب
 عليها) اى على القرع ونقش الصور من الافعال والافعال فانه يترتب عليهما
 جذب الملازمات ودفع المسافرين والاقدام والاحجام والتألم والتلذذ
 والاقباض والانبساط والفرح والغم وغير ذلك (قوله من مستبغات) خبران
 (قوله مدلول الكاف واللام والميم) اى المدلول الالتزامي لها لكون الكاف
 من الحروف الشديدة واللام والميم من المجهوزة (قوله فان تقاليها الخ) يقال
 ملكت العجين اذا شدت عجنه ويقال كل الشيء اذا تم في تمام قوة ذلك الشيء
 ويقال ملكت البئر اذا قل ماؤها فانها لقوتها وعدم رخاوتها يقل ماؤها
 والملك جلاء يكتحل به العين فان الاكتحال يوجب القوة (قوله فالكلمة)
 فذلك لما تقدم اى فحصل من ذلك التفصيل ان الالفاظ الثلاثة متساوية

ما قبلها ونون مكسورة ليدل على ان معه آخر من جنسه ولك ان تقول لو كان
 التاء ناصا في الوحدة لما جاز كناية للجنس وكما للواحد (قوله وتسليم مامنناه)
 بقوله ولقائل ان يمنع (قوله طبيعية كانت) اي حقيقة كانت
 كالانسان او اعتبارية كما قيل فيما نحن فيه فللراد بالصناعة ما يتعلق بالاعتبار
 والاصطلاح سواء حصلت بالصناعة اولا (قوله ويمكن ان يجاب الخ) يعنى
 نقلت الكلمة من المعنى اللغوى اعنى اللفظ الموصوف بالوحدة الشخصية
 الى المعنى الجنسى الموصوف بالوحدة الجنسية (قوله فيجوز الخ) يقال
 فيما نحن فيه جنس الكلمة الذى هو واحد بان يعتبر اللام مقدما فى المعنى
 على التاء كما فى التلفظ رعاية لجرالة المعنى او يقال الكلمة الواحدة التى
 هى جنس كما هو الظاهر من دخول اللام بعد التاء وفيه اشارة الى دفع
 ما يتوهم من استدرارك قوله والواحد بالجنسية لانه يكفى لدفع المسافة
 اتصاف الجنس بالوحدة (قوله ورمى شئ من القم) يعنى ان اللفظ فى اللغة
 يقال لمطلق الرمى سواء كان من القم او غيره ورمى شئ من القم حرفا او غيره
 وللتكلم والشارح رحمه الله اختار انه لمطلق الرمى اذ لو كان موضوعا لواحد من
 المعنيين الاخيرين يكون استعماله فى المطلق على سبيل الاشتراك أو المجاز
 والاصل ينفيهما بخلاف ما اذا كان موضوعا للمطلق فان استعماله فيهما على
 سبيل الحقيقة من قبيل استعمال المطلق فى المقيد (قوله خروج النوى الخ)
 لعدم كونه ملفوظا بالمعنى اللغوى (قوله المراد باللفظ الخ) لا يخفى
 ان هذا التعميم اما بطريق التجوز او بطريق النقل والاوّل ينفيه مقام
 التعريف فمعين الثانى (قوله لم يريدوا باللفظ الا المعنى الخ) فصار المعنى اللغوى
 اعنى الملفوظ حقيقة متروكا فى استعمالهم وهذا معنى النقل (قوله من قبيل
 تسمية المسبب باسم السبب او من قبيل تسمية الخ) فان التلفظ سبب لحصول
 اللفظ ومتعلق به فيجوز اعتبار كل واحدة من العلاتين (قوله وليس فيه
 مؤنة تعدد النقل) بخلاف الوجه الثانى فان فيه نقلا من المعنى المصدرى
 الى الملفوظ ثم الى ما يلفظ به الانسان ولا يخفى ان استعماله بمعنى الملفوظ
 بطريق المجاز لا بالنقل الا ان يراد بالنقل المعنى اللغوى (قوله وهذا اقرب)
 لقرب وجه المناسبة الى الفهم (قوله ابتداء او بواسطة) كما ذكره على تقدير كونه
 من الرمى مطلقا (قوله والباء للتعدي) لالسببية او الآلة حتى ينتقض
 باللسان ونحوه (قوله وليس فيه دور الخ) تصريح لما علم ضمنا من تفسير

التلفظ بكفتن (قوله اختلفوا) فانها دالة على الفاعلية والمفعولية والاضافة
فذهب الشارح الرضى الى انها موضوعة لهذه المعاني فتكون كلمة وبعضهم
الى ان الموضوع هو اللفظ الموضوع الموصوف بها بالوضع النوعي فلا تكون
كلمة (قوله من تحقيق معنى التلفظ) حيث اعتبر ان يكون متملقه الكلام
او الحرف والحركة ليست شيئاً نهما (قوله وفيه بحث الخ) يعنى انه وان خرج
عما يتلفظ به على التحقيق المذكور لكن تعميم التلفظ بقوله حقيقة او حكماً
يدخلها لكونها مشاركة للملفوظ اعنى الواو والالف والياء في الدلالة على
المعاني الثلاثة (قوله انما قيده تقريباً الخ) يعنى الظاهر ما يتلفظ به مطلقاً لكن
لما لم يكن تلفظ غير الانسان من الملك والجن معلوماً قيد بذلك تقريباً للتصوير
من الفهم فالقيد المذكور للتصوير للتقيد (قوله اى تلفظ الخ) اشارة
الى ان قوله حقيقة او حكماً صفة لمصدر محذوف اى تلفظاً ثباته في حد ذاته
بان يكون من قبيل الحرف والصوت او تلفظاً ثابتاً بالنظر الى الاحوال
بان يشارك الملفوظ في الاحوال (قوله فالمستعمل الخ) بيان لكيفية ارادة
الموضوع من المستعمل بان مجاز مرسل اما باعتبار المشاركة فان ما يصح
استعماله مشارف للاستعمال او باعتبار ذكر الخاص و ارادة العام (قوله لانه
في الاصل مصدر) والمصدر يستوى فيه الواحد والكثير لانه موضوع
للحدث المطلق ولذا لا يثنى ولا يجمع (قوله اى الملفوظ به الحقيقي) فسر بذلك
ليصح مقابلته بالحكمى والافكلاهما لفظ حقيقى لكونهما فردين له (قوله
الذى هو اعم من الحرف) اى صدقاً ان قُتِر الحرف بصوت يعتمد على الخارج
ووجودا ان قُتِر بالكيفية العارضة للصوت فذكر نفي الصوت مبالغة في نفي
كونه ملفوظاً فلا يتوهم الاستدراك في شرح التسهيل المستكن ما لا صوت له
في اللفظ والبارز ما له صوت في اللفظ (قوله ولا ادري انه من اى مقولة هو)
تحقيق المقام يقتضى بسطاً في الكلام وهو انه لاشك ان ضرب في زيد
ضرب يدل على الفاعل ولذا يفيد التقوى بسبب تكرار الاسناد بخلاف
ضرب زيد فلا يقال ان فاعله هو المقدم كاذب اليه البعض ومنعوا وجوب
تاخير الفاعل فاما ان يقال ان الدال على الفاعل الفعل بنفسه من غير اعتبار
امر اخر معه وهو ظاهر البطلان والالكان الفعل فقط مفيداً لمعنى الجملة
فلا يرتبط مع الفاعل في نحو ضرب زيد فلا بد ان يقال ان الواضع اعتبر مع الفعل
حين عدم ذكر الظاهر اسراً آخر عبارة عما تقدم كالجزء والتسمية له واكتفى

بذكر الفعل عن ذكره كما في الترخيم بجمل ما بقى دليلا على ما القى نص عليه
 الرضى فيكون كالمفوظ ولذا قال بعض النحاة ان المقدر في محوزيد ضرب يبنى
 ان يكون اقل من الف ضربا بنصفه ^{او يبنه باللفظ} ليكون ضمير المفرد اخف من ضمير
 التثنية ولما لم يتعلق غرض الواضع في افادة ما قصد منه باعتباره بعينه
 لم يعتبره بخصوصية كونه حرفا او حركة او هيئة من هيئات الكلمة بل اعتبره
 من حيث انه عبارة عما تقدم وكالجزء له فلم يكن داخلا في شيء من المقولات
 ولا يكون من قبيل المحذوف اللازم حذفه لانه معتبر بخصوصه وبما ذكرنا
 ظهر دخوله في تعريف الضمير المتصل لكونه لفظا حكما موضوعا لغائب
 تقدم ذكره وكالجزء مما قبله بحيث لا يصح التلغظ الحكيم به الا بما قبله فظهر
 فساد ما قيل من انه الفاعل المقول واعتبر جزءا من الكلام الملقوظ كجمله
 جزءا من الكلام المقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة يكون واجبا
 وتارة ممكنا جسما او عرضا وتارة من مقولة الصوت بان رجع الضمير
 الى الصوت فقوله « ليس من مقولة الحرف والصوت ليس على ما لا يبنى الخ » لانه
 حينئذ كيف يصح جملة قسما من الضمير لان الوضع معتبر فيه وقد تبين ذلك
 القائل لهذه الدقيقة في شرح الرسالة الوضعية فالتجأ الى اعتبار الوضع
 الحكيم وهذا اعجب من الاول لانه لا بد من المعايرة بين الموضوع
 والموضوع له وان كان حكما وانه اى حاجة الى اعتبار هذا الوضع
 وما الدليل عليه وكذا ظهر فساد ما قيل انه معدوم فلا يكون داخلا في شيء
 من المقولات لانه ان اراد انه معدوم مطلقا فباطل لتعلق الوضع به واعتبار
 اتصاله وان اراد انه معدوم من اللفظ وان كان موجودا في نفسه فلا يفيد (قوله
 قال المصنف رحمه الله في الايضاح) لما كان باب المفعول باعتبار مفعولته
 حكما المحذوف من غير تقدير قيل عند عدم التلغظ به المحذوف في كل موضع
 ولما كان الفاعل باعتبار فاعلته حكمه الوجود عند عدم التلغظ به فحكم
 بانه موجود والا فالضمير في قولك زيد ضرب في الاحتياج اليه كالضمير
 في قوله تعالى « ولكم فيها ما تشتهي انفسكم » وان كان احدهما فاعلا والاخر
 مفعولا انتهى ففهم منه المحشى ان الفرق بين المنوي والمحذوف مجرد اصطلاح
 والافهما متساويان في كونهما محذوفين من اللفظ معتبرين في المعنى وليس
 كذلك بل مرادهم ان عند عدم التلغظ بالفاعل يحكم بوجوده ويجعل في حكم
 الملقوظ لدلالة الفعل عليه عند تقدم المرجع فهو معتبر في الكلام دال على

ه
 وفاء ضربوا

ر الجمع

و في نسخ وظهر

الفاعل فيكون منويا بخلاف المحذوف فانه حُذِفَ من الكلام استثناءً
 بالقرينة من غير جعله في حكم الملفوظ واعتبار اتصاله بما قبله فيكون محذوفاً
 غير منوي وان كانا مشتركين في احتياج صحة الكلام الى اعتبارها فعلى
 هذا يكون كلامهم موافقا لما قاله القوم (قوله كناية عنه) لكونهما
 مرفوعين مثل ذلك المقدر (قوله فهو عارية) ^{لأن} المقدر هو هذا المصرح به
 كيف ذا ويجوز الفصل بين الفعل وهذا المصرح به نحو ما ضرب الالهوه
 فان قلت بل المفصول المصرح به غير متصل فهو محكم كذا في الرضى (قوله
 عطف على قوله ليس الخ) والجامع ان المعطوف عليه لا يثبت انه ليس لفظا
 حقيقيا والمعطوف لا يثبت انه لفظ حكمي (قوله لانه على تقدير وجوه الخ)
 انما قال ذلك ليشمل المحذوف الواجب الحذف (قوله يتلفظه الانسان) لكونه
 من مقولة الحرف (قوله وكلمات الله تعالى داخله فيه الخ) اعلم ان هذا الكلام
 اشارة الى سؤال وجواب اوردهما السيد قدس سره في حواشيه على شرح
 الرضى ومنشأ ما وقع فيه من ان اللفظ خاص بما يخرج من الفهم فلا يقال
 لفظ الله كما يقال كلام الله حيث قال قيل فيكون اللفظ اخص من الكلمة
 لانها تطلق على مفردات كلام الله تعالى فلا يجوز اخذها في حدها . وأجيب
 بان المراد ما هو لفظ حقيقة او حكما ليتناول الضمائر المنوية ولا شك ان تلك
 الكلمات من شأنها ان يتلفظ بها قطعا بل هي ملفوظة بالفعل وان لم تكن
 ملفوظة بالقياس اليه تعالى انتهى . فلا اعتراض بهذه الكلمات الالهية
 التي وصلت اليها ونقرؤها وانه لاشبهة في دخول كلمات الملائكة والجن كيف
 وقد قال المحقق رحمه الله آتفا ان قيد الانسان لتقريب تصوير اللفظ من
 الفهم والآخر مطلق التلفظ وحاصل الجواب الذي اختاره الشارح وهو
 الاخير في كلام السيد قدس سره ان كلماته تعالى انما لا يقال لها لفظ بالقياس
 الى ذاته تعالى فلا تكون كلماته الفاظا من هذه الحيثية وهي الفاظ في انفسها لانه
 يتلفظ بها الانسان في بعض الاحيان اى حين القراءة وحاصل الجوابين الباقيين
 ان كلماته تعالى ليست الفاظا باعتبار المعنى اللغوي وهو ما يخرج من الفهم
 بل بالمعنى الاصطلاحي اعنى ما يتلفظه الانسان حقيقة او حكما او ما من شأنه
 ان يتلفظه فعلى هذين الجوابين تكون كلماته تعالى الفاظا بالقياس الى ذاته تعالى
 ايضا وانما تركهما الشارح رحمه الله لان جعلها الفاظا حكمية او التاويل
 بما من شأنه انما يناسب ان يصار اليه اذا لم تكن الفاظا حقيقة فاذا عرفت ما

ذكر نالك ظهر لك ان ما ذكره المحشى بقوله لا يقال لاموقع له اصلا لان الكلام في
 الكلمات الالهية التي وصلت اليها لا فيما هو قائم بذاته تعالى وكذا بقوله
 ثم لا يخفى ان هذا الاعتذار الخ كيف وخروج الكلمات القائمة بذاته تعالى
 او المعلومة له او ما يظهره في امر آخر سوى الانسان لا يضرنا حتى يتمحل
 لادخالها اذ تدوين النحواتما هو لمعرفة الالفاظ التي تتلفظ بها (قوله اذا ثبت
 ان لكلمات الله تعالى) كاذب اليه الخنا بلة من ان كلامه تعالى هو هذه
 الالفاظ المتلوة بهذا الترتيب والقراءة حادثة والمقروء قديم والكرامية من جواز
 قيام الحوادث بذاته تعالى (قوله جمع نصية) على وزن فيلة كصحف وصحيفة
 في شمس العلوم النهب بضمين وبالتخفيف العلم ويقال هو جمع نصية (قوله
 الذي هو اول اجزاء التعريف) قيد بذلك لانه لو كان غير داخل في الجزء الثاني
 مثلا مع دخوله في الجزء الاول احتيج في تصحيح التعريف الى اعتبار قيد
 هو الجزء الثاني كالمهمات فانه غير داخل في الوضع وداخل في اللفظ ولا بد
 في تصحيح التعريف من اعتبار قيد الوضع (قوله لم يحتج الخ) معنى هذا انني
 وكذا ما في قول الشارح رحمه الله انه لا قيد ههنا ولا احتياج من قيل
 لا يهتدى لمنازه اي لا اهداء ولا منارة وفيه اشارة الى ان قول من قال انه احتراز
 عن الدوال الاربع غلط من وجهين لاشتغال كلامه على انه لا بد من اخراجها
 من التعريف وان هذا القيد مخرج لها فاندفع ما قيل من الظاهر ان تقول
 فلما معنى لا اخرجها به ردا على من قال انه احتراز عنها ولا وجه لنفي الاحتياج
 الى اعتبار قيد (قوله حتى يلزم علينا الخ) وهذا الاحتراز وقع من المصنف
 رحمه الله في شرحه فلذا تصفوا في تصحيحه ولعل مراده انه زيد لفظ ولم يكتب
 بالموضوع لمعنى مفرد مع كونه اخصر احترازا من دخول الدوال الاربع
 لما بينهما من العموم والخصوص من وجه (قوله واما لما سياتي) في قوله
 فانه لا يقال لفظا واحدة وهو الذي ذكره المصنف رحمه الله في الايضاح
 (قوله وقد انتفت ههنا الخ) لانه مصدر لا يحتمل الضمير ويستوي فيه المذكر
 والمؤنث (قوله يجعل المعنى حيزا للفظ) اذ بذلك التعمين يستقر في ذلك المعنى
 ولا يتجاوز عنه الا بقرينة كاستقرار الشيء في الحيز (قوله ملحوظ بخصوصه)
 بان يلاحظ بخصوص جوهره وهيئته (او بمومه) بان يلاحظ بامر اعم
 يشمله وغيره وكذا الحال في جانب الموضوع له فهنا احتمالات اربعة
 ان يلاحظها بخصوصها كما في الاعلام واسماء (الاشارة) او يلاحظ

الموضوع بخصوصه والموضوع له بعمومه كافي المضمرات والمبهمات او عكس ذلك كافي المشتقات والمركبات واما الاحتمال الرابع وهو ان يلاحظهما بعموميهما فغير متحقق اقول ولعل النوى من هذا القيل على ما عرفت من تحقيق ^{قوله} انه مجمول له المشابهة المحرف الموضوع لذلك المعنى فلا حاجة الى التصريح بقيد التواطىء لاجراج المحرفات كافي الرضى (قوله ان كانت الباء الخ) ذكر السيد قدس سره في شرح المفتاح وحواشي الكشاف^١ الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه فيقال اخص الجود بزيد اى صار مقصورا على زيد الا ان الاكثر في الاستعمال ادخال الباء على المصور كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد انتهى فلذا قدم المحشى هذا الاحتمال (قوله لا يوجد في كل وضع) لخروج وضع المرادف على تقدير والمشارك على تقدير آخر (قوله بجزء معنى الخ) فيؤول الى التعريف المختار وهو تعين شئ بازاء شئ (قوله بحسب الجمل) بان يكون احدهما مقصورا على الآخر غير مشارك معه اخر وقت الجمل لا بحسب الحكم اى الاثر المترتب على الجمل من كونه موضوعاً وموضوعاً وادالا ومدلولاً (قوله ولما كانت الاوضاع الخ) بناء على ان الواضع واحد وهو سبحانه وتعالى على ما هو مختار الشيخ الاشعري والحكمة في احداث الموضوعات اللغوية تعليم طريق افادة ما فى الضمير فالاصل ان يكون لمعنى واحد لفظ واحد فان وضع اللفظين لمعنى سواء كان من لغة واحدة او من لغتين زائد على المقصود ووضع لفظ واحد لمعنيين محل بالتفاهم فالترادف والاشترار خلاف الاصل وقع من الواضع بعد ذلك لعارض كتقليل الالفاظ تسهلا للحفظ وافادة طريق الاخفاء فى الاشتراك والتوسعة فى التلغظ وتحصيل وجوه المحسنات فى الترادف (قوله وبان التخصيص اضافى) اى بالنسبة الى بعض الالفاظ وبالنسبة الى بعض المعانى (قوله وبان معنى كل من المترادفين الخ) يعنى ان معنى تخصيص شئ بشئ جعل شئ خاصا بشئ آخر من حيث ذلك الجمل فقيد الحيثية مراد الا انه ترك فى اللفظ كترك فى تعريفات الكلبيات بناء على ما تقرر من ان قيد الحيثية فى تعريفات الامور الاضافية مأخوذة لا يخفى ان الاجوبة المذكورة انما تقيد صحة استعمال لفظ التخصيص لاختاره على التعمين والاوجه ان يقال ان التخصيص لكونه بمعنى جعل الشئ حال كونه خاصا يتضمن معنى الجمل والخصوص

وما يشتق منها

المقصود

تخصيص

فالباء متعلق به باعتبار الجمل لا الخصوص كافي قولهم تعين شيء بازاء شيء
 فالمعنى جعل الشيء حال كونه خاصا بمقابلة شيء سواء اعتبر خصوصية
 من حيث المادة والصورة كافي وضع الجوامد او من حيث الصورة فقط
 كافي وضع المشتقات وبهذا القيد يخرج وضع المجاز عن التعريف اذ لا يعتبر
 فيه خصوصية الموضوع اصلا بل مداره على وجود العلاقة وهذا على طبق
 ما قاله المحقق التفتازاني في التلويح من ان قيد الحيثية في قولهم موضوع العلم
 كذا من حيث كذا يجوز ان يتعلق بالبحث وان يتعلق بالمروض لتضمن لفظ
 الموضوع كليهما (قوله وما ذكرنا يعلم الجواب عن الشبهة الخ) اما اذا كان الباء
 داخلا على المقصور عليه فورد الشبهة ظاهرا لعدم قصر اللفظ على معنى واحد
 واما اذا كان داخلا على المقصور فلوجود لفظ آخر في بعض منها كالمبهيات
 والمضمرات فانما يعبر بواحد منها وضع له لفظ بخصوصه ايضا (قوله اى حال
 كون الخ) اشارة الى ان الباء للملابسة والجار والمجرور ظرف مستقر وقوع
 حالا من الشيء الاول (قوله متى اطلق وسمع الخ) يعنى ان المعطوف محذوف
 بقرينة الجزاء لان الفهم من اللفظ انما يترتب على السماع لاعلى مجرد الاطلاق
 ومقابلة او احس به باعتبار تقييده بغير السمع لما تقرر من ان العام اذا قوبل
 بالخاص يراد به ماسوى الخاص وفائدة هذا التلويح التنبيه على قسمي
 الموضوع (قوله لا يبعد كل البعد) وان كان بعيدا في الجملة في مقام التعريف
 (قوله ظاهره في ان التخصيص الخ) لما انه جعل التخصيص ملاسبا للدلالة
 دائرة معه (قوله فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل الخ) بان يقال ان متى لعموم
 الاوقات مع انه اذا اطلق الشيء الاول او احس مرة ثانية لا يمكن
 فهم الشيء الثاني لامتناع تحصيل الحاصل (قوله وكذا وضع الفعل الخ)
 لعدم فهم النسبة الجزئية الا بعد ذكر الفاعل (قوله كاسماء الاشارة)
 لعدم افهام المشار اليه منها الا بعد ضم الاشارة (قوله فهم المعنى بوجه
 لوحظ حال وضعه) يعنى الوجه الكلى ولا شك في كونه مفهوما قبل انضمام
 الضميمة (قوله وهذا الفهم ليس غائبا) لان المقصود فهم المعاني الجزئية
 (قوله لاحاجه الى التقييد الخ) كما يشعر به عبارة الجيب (قوله كما اذا سلطت
 من السعال بمعنى سرقة كردن من حد نصر (قوله ما يصح ان يقصد بشيء)
 سواء تعلق به القصد من شيء اولاً من شيء اولم يتعلق به القصد اصلا (قوله
 مع بعده لفظاً) للزوم التخفيف الغير القياسى (قوله الميل الى جانب المعنى) لصحة

من غير اعتبار النقل والتجوز (قوله حتى يكون المراد الخ) فالمراد بقوله لما كان
 المعنى مدلول الشيء الثاني مع الشرطية للاشياء الثاني فقط (قوله لانها قيد الخ)
 لان قوله متى اطلق ظرف لفهم فالقيد في الحقيقة هو الجزاء وهو قيد للشيء
 الثاني فاذا جرد الوضع عنه كان تركه مستلزما لترك الشرطية ايضا فلي هذا
 يكون المعنى في قول الشارح رحمه الله ولما كان المعنى مأخوذاً عبارة عن الشيء
 الثاني ساء معنى باعتبار ما يؤول اليه والناظر ان يقال معناه لما كان مدلول
 المعنى وهو الشيء الثاني لما خوذ (مع الشرطية) فذكر لفظ المعنى بعده مبنى
 على التجريد ولذا وضع المظهر موضع المضمرة واليه يشير قول المحشى وبذكر
 المعنى يعود معنى الوضع قائم بدل على ان مؤدَى لفظ المعنى والشيء مع الثاني
 الشرطية واحد (قوله اي بما قصد بذلك الشيء) اي بسبب ذلك التخصيص
 (قوله لاشتماله عليه) من غير ان يفيد امرا زائداً عليه بخلاف ذكر الضمير
 الراجع الى اللفظ بعد الوضع فانه مفيد لتعين الشيء الاول المفهوم من الوضع
 ضمناً كانه قيل محض شيء هو اللفظ كذكر الفاعل والمفعول بعد الفعل
 فكما ان ذكرها بعده تميز لما يفهم منه صهيلاً وليس من التجريد تركه
 ذكر اللفظ هنا فاقبل ان ذكر اللفظ بعده ايضا مبنى على التجريد كذلك
 الشارح رحمه الله اعتماداً على المقايسة كلام ظاهري (قوله لانه
 لا حاجة اليه) لان عدم الاحتياج انما نشأ من ذكر الثاني فلا يصح ان يقال
 ان ذكر الثاني بعده مبنى على التجريد لعدم الاحتياج الى اعتباره (قوله
 من جعل الوضع بمعنى الصوغ) على ما في الرضى في التاج الصوغ زر كرى
 كردن و آفريدن (قوله لقربه من الحقيقة) لكون المدلول المجازي جزءاً من المعنى
 الحقيقي ولذا ساء الشيخ فخر الاسلام حقيقة قاصرة (قوله وفيه كشف
 الاحتراز الخ) حيث خرج بالاول المهملات والدال بالقطع والعقل والثاني
 حروف الهجاء ولاجل التخصيص على القيود الاحترازية في تعريف الكلمة
 ارتكب المصنف رحمه الله التجريد (قوله كما يدل الخ) يعني ترك ذكره بقربنة
 عموم الدليل زوراً للاختصار (قوله ان يجعل الخ) بذكر الخاص وارادة العام
 لان الدلالة الطبيعية عقلية لكون العلاقة امراً عقلياً الا انه لا اعتبار
 خصوصية زائدة فيها جعل قسماً على حدة ولذا قال بعض الفضلاء
 لم يظهر لي فرق بينهما (قوله اي حروف الخ) هكذا ذكر الفاضل الجيني
 والطبي وفي الاساس تعداد الحروف مطلقاً وفي القاموس الهجاء ككساء

سأخبرك

مولانا بجا

نقطع اللفظ بجزء وفهنا في التاج الهجوم والهجوم كما كردن (قوله فيه اعراض النخ) مقصوده دفع ما قيل ان الجواب ليس الا اعادة العموم المستفاد من التعريف فان سلم المعارض العموم فلا اعتراض والآ فلا يتم الجواب وحاصل الدفع ان الاعتراض مبنى على الاعراض عن العموم بحمل ما على ما عدا اللفظ بناء على شيوع استعمال المعنى في مقابلته فانه مامن عام والآ وقد خص منه البعض والجواب احضار لذلك العموم ودفع توهم التخصيص (قوله اى مشخصه من حيث انها مشخصه) دفع لما يقال كان الظاهر ان يقول الى الفاظ مفردة او مركبة اذ لا تقابل بين الالفاظ المخصوصة والمركبة وحاصل الدفع ان التقض الاول لما كان بالنظر الى قيد المعنى كان مادة التقض الالفاظ من حيث انها الفاظ مشخصه من غير نظر الى افرادها وتركيبها فلذا قال الى الفاظ مخصوصة بخلاف التقض الثاني فانه بالنظر الى قيد الافراد فالمعتبر في مادة التقض كونها الفاظا مركبة فلذا جعل المركبة في مقابلة المخصوصة فما وقع في بعض نسخ الشرح الى الفاظ مخصوصة مفردة او مركبة من تصحيف الناسخ (قوله وذلك لانك اذا عبرت النخ) ذهب بعض الناظرين في الشرح الى ان القاعدة ان التعليق المذكور يفهم منه الاتصاف بمفهوم الصفة قبل تعلق الفعل ومفاد كلام المحشى رحمه الله انه يفهم منه ان الاتصاف به حاصل حال التعلق وانه ليس بسبب هذا التعلق بل تستفاد منه كون الاتصاف سببا للتعلق كما اذا كان الوصف صالحا للعلية وهو الظاهر المنساق الى الفهم واما القبلية فباطل لان قولنا جاءني الرجل الراكب يفهم منه انه متصف بالركوب حال المجيء واما ان الركوب مقدم عليه زمانا او ذاتا ^{فلا} فمفاد حاصل كلام الشارح رحمه الله ان الوصف مفردا صفة للمعنى لفهم منه ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد والتركيب زمان تعلق الوضع لا بسبب وليس الامر كذلك فان اتصافه بهما بسبب الوضع فالمراد بقوله بعد الوضع البعدية الذاتية فما وقع في بعض نسخ الشرح من لفظة قبل الوضع بعد قوله (اتصاف المعنى بالافراد سهو من الناسخ) (قوله لظهور المراد هنا) يعنى ان وجود الصارف عما اقتضته القاعدة فبما نحن فيه ظاهر بحيث جعل مفادها امرا وهما لا ينساق اليه الذهن كما لجاز المشهور بالقياس الى الحقيقة المتروكة في لا يأكل من هذه النخلة وكفى قوله عليه الصلوة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه (قوله بطريق المشاركة) المشاركة در بودن (قوله الرضى الخ) بل كلامه أن

المشهور بين المنطقيين جعل الافراد والتركيب صفة اللفظ فيقال اللفظ المفرد
 والركب ولا ينبغي ان يخترع في الحدود الفاظ بل الواجب استعمال المشهور
 المتعارف لان الحد للتيين انتهى وحاصل الاعتراض على المصنف رحمه الله
 بان جعل الافراد صفة للمعنى وهو خلاف المتعارف محل بالفرض من الحد
 ولادلاله على ان الافراد صفة للمعنى عند النجاة (قوله وكان النكتة)
 ايضا في تقديم الوضع على الافراد في الذكر مع ان كون الاصل في الصفة الافراد
 يقتضى تقديم مفرد (قوله فاستمير الخ) لا بد من ضم مقيدة وهي ان صيغة
 الماضي هنا ليس للمضى عن زمان التكلم كما هو الشائع بل للمضى عما يقارنه
 وهو قيد الافراد ومعلوم انه لاسبقية للوضع على الافراد زمانا فعمل انه مستعار
 لسبقه عن رتبة (قوله لكان مجنبة) وان تاخر عن المفعول تعين كونه حالا من
 المفعول كما في ضربت زيدا قائما (قوله فان بعضهم يراعون الخ) ويقولون
 انه في صورة التأخير عن المفعول يجوز ان يكون حالا من الفاعل ومن
 المفعول والتعيين مفوض الى القرينة (قوله وان سلم) اى لزوم ذلك عند الكل
 بان جعل خلاف البعض غير معتد به فذلك اى لزوم كون حاله الفاعل مجنبة
 فيما اذا لم يكن قرينة دالة على تعيين ذى الحال واما اذا قامت قرينة كما فيما نحن
 فيه فيجوز تأخير حال الفاعل عن المفعول لعدم الالتباس كما في قوله تعالى
 « شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط » فان قائما حال
 من الله أخر عن المفعول والمعطوف على الفاعل (قوله واذا تغير المعنى) عطف
 على اذا لم يكن وهذا مما لم يوجد في الكتب المشهورة واعلمه تخصيص بالنظر
 الى العلة فانه لدفع الالتباس والالتباس عند عدم تغير المعنى (قوله سبع
 الشا رحبن الخ) بناء على قول من جوز ذلك (قوله من غير اشتراط) قال
 ابو حيان في النهر في تفسير قوله تعالى « قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
 بيننا وبينكم » قرئ سوء بالنصب على انه حال من كلمة ووقوع الحال من
 التكررة جائز نص سيديويه على ذلك (قول سيد كره) وهو كونها مخصصة بالصفة
 او الاضافة او بوقوعها بعد التثنية او النهي او الاستفهام او كون المعرفة
 مشاركة لها في الحال (قوله لان صاحب الحال التكررة) والقاعدة ان صاحبها
 اذا كان تكرة وجب تقديمها (قوله مطانما) اى سوء كان مجرورا بالاضافة نحو
 قوله تعالى « اتبع ملة ابراهيم حنيفا » او مجرورا بحرف الجر كما فيما نحن فيه (قوله
 عند اكثر المصريين) خلافا لابن كيسان وابى على وابن برهان فاتهم جوهرا